[234] بمكة إذا لم أصل مع الامام ؟ !. قال: ركعتين، سنة أبي القاسم صلى الله عليه [وآله] وسلم (1). وفي رواية النسائي (2)، قال: تفوتني الصلاة في جماعة - وأنا بالبطحاء - ما ترى أصلي ؟. قال: ركعتين، سنة أبي القاسم صلى الله عليه [وآله] وسلم (3). وعن حارثة بن وهب، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم - ونحن أكثر ما كنا (4) وآمنه - بمنى ركعتين. أخرجه البخاري (5) ومسلم (6) والترمذي (7). وفي رواية أبي داود (8) والنسائي (9)، قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] بمنى (10) والناس أكثر ما كانوا، فصلى بنا ركعتين في حجة الوداع (11).

---

(1) كذا أورده مسلم بن الحجاج القشيري في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها، حديث 688. (2) سنن النسائي 3 / 119، كتاب تقصير الصلاة، باب الصلاة بمكة. (3) وعن حميد الضمري قريب منه، كما جاء في كنز العمال 4 / 240. (4) في المصدر زيادة: قط. (5) صحيح البخاري 2 / 463، كتاب تقصير الصلاة بمنى، وفي كتاب الحج، باب الصلاة بمنى. (6) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب قصر الصلاة بمنى، حديث 696. (7) سنن الترمذي، كتاب الحج، باب ما جاء في تقصير الصلاة بمنى، حديث 882. (8) سنن أبي داود، كتاب الحج، باب القصر لاهل مكة، حديث 1965. (9) سنن النسائي 3 / 119 - 120، كتاب تقصير الصلاة، باب الصلاة بمنى. ومجموع ما ذكره في سننه أربع احاديث. (10) في (س): بمنى ركعتين، وخط على الاخيرة في (ك)، وفي المصدر: صليت مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بمنى أكثر ما كانوا... (11) وأورده في جامع الاصول 5 / 703 - 704، حديث 4019. وعن حارثة بن رهب قال: صلى بنا النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم آمن ما كان بمنى ركعتين، كذا رواه البخاري في صحيحه في كتاب التقصير، باب الصلاة بمنى، وكرر ذكرها في كتاب الحج في باب الصلاة بمنى باختلاف يسير، وأوردها أبو نعيم في حلية الاولياء 4 / 344، 7 / 188 بطريقين.